وقد يجاب عن اعتراض العلامة بمنع لزوم المناسبة ثم بتسليمه وجعل
قوله استقبلت بعد قوله يقال التفاتا على مذهب جمهور
لم يشترط سبق التعبير بطريق آخر كالزمخشري والسكاكي
ومن تبعهما وهو ظاهر وبنا على مذهب الجمهور ايضا بدليل
ما ذكره بعض المحققين من شراح المفتاح من ان مثل انا
الذي سمتني امي حيدرة ومثل انتم قوم تجهلون مما سلك
فيه طريق الغيبة الى المتكلم او الخطاب من باب الالتفات
فتامل فيه ليظهر لك ما فيه فان قيل قد نص الادبا على ان
جمع المفسر والمفسر باطل وههنا قد جمعا حيث جاء
صرح التسمي اي غيرته قلنا بطلان الجمع فيما لم ينتف
الابهام في المفسر الاول بدونه واما المفسر الذي فيه
ابهام بدونه فيجوز الجمع بينه وبين مفسره كقولك
جاءني رجل اي زيد كذا ذكره الشريف في حواشي الوافية وابنه
في الرشاد شرح الارشاد وقوله وهو ما وضع له
واضع لغة العرب اي المعنى اللغوي وما وضع واضع لغة
العرب لفظ التعريف لذلك المعنى اللغوي وهي عليه الصلاة
قيل استعمال الكلمة ما في التعريف مع انه بالعرض العام اشبه
كما صرح به بعض المحققين اما لانه بنى الكلام على اختيار المتقدمين
واما لانه من ذكر العام وارادة الخاص وقد يقال الكلمة ما
من الالفاظ العامة فلا يصدق التعريف على البعض
بل على الكل كما قال ان كان ما في بطنك غلاما فانت حرة

فولد

مطلب
في ما يعرف فيه جواز الجمع
بين المفسر والمفسر
وعدم جوازه

١٥

يكون المراد به اعم من اهل البيت اعني الآل واذا ذكر مع الاصحاب
يراد به اهل بيته لكن الصحيح المراد به المعنى الثاني اعني الاتباع
وهم المؤمنون لا المعنى النفسي ولا المعنى اهل البيت خاصة واذا ذكرها
الاصحاب مع تقادم الآل بمعنى الاتباع فهو تخصيص بعد التعميم
لاجل التعظيم وههنا فائدة جليلة وهي ان عطف الخاص على العام
وبالعكس مختص بالواو ونص عليه ابن مالك في التسهيل والتفتازاني
في حواشي الكشاف عند الكلام على قوله تعالى ليس لك من الامر شي او يتوب
وغيرهما وحتى نص عليه ابن هشام في المغني قال بعض الفضلاء
آل النبي عليه السلام بنو هاشم وبنو المطلب هذا اختيار الشافعي رحمه الله
وقيل عشيرته واهل بيته وقيل جميع امته وهو قول مالك
قالوا وانه يستعمل مفردا غير مضاف الا نادرا كقوله نحن آل الله
في بلادنا لم نزل آلا على عهد ارم والصحيح جواز اضافة الآل
الى المضمر وقال جماعة من اهل العربية لا يصح اضافة الآل الى
المضمر ويختص الآل بالاشراف دينا او دنيا او اخرة او بالعقلاء
الذكور فلا يقال آل الاسكاف ولا آل حكة ولا آل فاطمة
وعن الاخفش انهم قالوا آل المدينة وآل البصرة لا يقال اختصاصه
بالاشراف يستلزم استحقاقه بالتشريف وعدم تصغيره لانا
نقول يجوز قصدهم تحقير من له خطر او تقليله على ان الخطر قد
لا ينافي التصغير بالاضافة الى اولي الاخطار العظيمة واما
القول بان التصغير يجوز ان يكون للتعظيم فلا يمنع اختصاصه
بالاشراف ذلك فقد ينافيه بان تصغير التعظيم فرع